

## حاشية الغзи على شرح ابن قاسم الغзи (71) كتاب الصلاة (2)

### محمد بن محمد الأسطل

محمد الأسطل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعليه السلام وعليه وصفيه وآله وصحبه ومن دعا بدعوتهم إلى يوم الدين  
اما بعد وهذا هو المجلس العلمي الثاني من دروس كتاب الصلاة من الحاشية على شرح ابن القاسم الغзи على متن أبي شجاع -

00:00:00

اسأل الله جل وعلا ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا ربنا فهنا وفقها ورحمة وعلما بدأنا في الدرس الماضي  
بالحديث عن كتاب الصلاة عن تسجيله بشكل عام وعن اهم المفاهيم المتعلقة به وخارطة الاوقات الثمانية لكل وقت من جهة من -

00:00:39

والان نبدأ في الاوقات التفصيلية بحسب الذي ذكره ابتداء من صلاة الظهر فليبدأ القارئ ابو عبد الرحمن على بركة الله الحمد لله  
والصلوة والسلام على رسول الله اجمعين اي صلاته. قال النووي وسميت بذلك لأنها ظاهرة في وسط النهار -  
واول وقتها زوال اي ميل الشمس عن وسط السماء. لا بالنظر لنفس الامر بل لما يظهر لنا ويعرف ذلك الميل بتكون الظل الى جهة  
المشرق بعد ثلاث ارتفاعات الشمس وآخرهم اذا صار ظل كل شيء مثله بعد اي غير ظل الزوال. وظل لغة -  
 تكون انا في ظل فلان اي ستره وليس الظل عدم الشمس كما قد يتواهم بل هو امر موجودي الله تعالى لنفع البدن وغيره. نعم قال هنا  
الظهر اي صلاة بدأ الان -  
00:02:05

من صلاة الظهر لعل بعض العلماء يختار البداية من صلاة الظهر بحكم انها اول صلاة يعني ظهر من جهة الواقع في الاسلام. فالنبي  
عليه الصلاة والسلام اسرى به ولما نزل من السماء -  
00:02:28

ولم يتمكن بعد ان يخاطب الناس فعندما خاطبهم اول صلاة واجهتهم من جهة هي صلاة الظهر. ولذلك قال بعضهم يعني سميته الظهر  
لأنها اول صلاة ظهرت في الاسلام وهنا قال النووي وسميت بذلك لأنها ظاهرة في وسط النهار. ولكن -  
الاحسن في باب التسمية ايها الاخوة ان يقال انها تفعل وقت الظهيرة وهي شدة الحر نصف النار لماذا لانا اذا يعني سرنا على جميع  
الصلوات الخمس نجد ان تسمية الصلوات انما هو بحسب اوقاتها. يعني -  
00:03:18

ينظر الى الوقت اصالة ما اسمه؟ فالصلوة التي تأتي في هذا الوقت تسمى بهذا الوقت ولذلك هنا عندنا وقت الظهيرة فعندنا وقت  
الظهيرة فهناك صلاة الظهر لكن يعني ما يقال انها اول صلاة ظهرت في الاسلام او لأنها ظاهرة في وسط النهار فهذا من باب يعني الملح  
-  
00:03:39

والاولى والاحسن ان تربط تسمية الصلوات بالاوقات ايها الاخوة قال واول وقتها الاوقات ايها الاخوة الله جل وعلا من حكمته ورحمته  
انه جعل الوصول الى تنفيذ العبادة امرا سهلا ميسورا في وسع المكلفين -  
00:04:07

فهذه الشريعة مبنها على اليسر والمشقة تجلب التيسير. وما جعل عليكم في الدين من حرج. يربى الله بكم ولا يربى بكم العسر  
والانسان في وضعه وحاله ايا كان في اي زمان او مكان -  
00:04:33

من اليسر ان يتبع الله عز وجل على الوجه الاكمل من غير عناء ومن غير تعب. فهنا مواقف الصلاة تتناسب الى هذا فالانسان لا  
يحتاج اكثر من ان يلاحظ حركة الشمس -  
00:04:53

ويتعاد بذلك ويصبح الارتباط آماadi بحكم الله عز وجل واضحا سهلا ميسورا قال واول وقتها زوال اي مي الشمس هنا طبعا بدأ المصنف كتاب الصلاة بشكل عام بذكر المواقف. يعني اول موضوع يقابلها - [00:05:10](#)

هنا هو المواقف لان الصلاة تجب بدخولها لا تجب الصلاة قبل دخول الوقت. ويفوت الاداء بخروجها قال واول وقتها زوال زوال الشمس عن وسط السماء. الشمس قبل ان تصل الى الزوال - [00:05:33](#)

تصبح مستوية وقبل يعني ذلك وهذه يمكن قد تحتاج شيئا من اه من الكلام على السبورة يا ايها الاخوة تصوروا ان الشمس ان الشمس تشرق من المشرق وهنا عندنا يعني عصا - [00:06:00](#)

هاد الشخص يوضع نستطيع ان نحدد الوقت من خلال حركة الان الشمس عندما تشرق الشخص اين يكون في الاتجاه المقابل ويكون طويلا جدا فكلما اخذت الشمس في الارتفاع واقتربت الى ما يشبه التعاند بدأ الظل - [00:06:22](#)

يتناقص فاذا اصبحت الشمس هكذا فيصبح الظل اما منعدما اذا كان هناك تعاند او يبنوا اقصى غاية في القصار. يعني يصبح الى درجة لا يزيد ولا ينقص والان يكون اذا يكون الظل ممتدا وبعد ذلك يتناقص حتى يصبح - [00:06:54](#)

في حالة لا يزيد ولا ينقص. الان من هنا الى هنا هذا الوقت الذي قبل قبل الوقت لم يدخل الوقت بعد واذا استقامت الشمس او تعامت او كانت بمنزلة التعاند - [00:07:21](#)

وصار الظل يعني ثابتة هذا الوقت ماذا يسمى يسمى الاستواء الان اذا بدأ الظل يمشي يتمدد في الجهة الاخري هذا يسمى الزواج. الزوال هو الميل هو الزوال - [00:07:40](#)

الله عز وجل ربط حكما شرعا بالاستواء يعني اذا اصبح الظل ثابتة اذا اصبح الظل لا ينقص ولا يزيد في هذه اللحظة هناك حكم شرعي. ما هو كراهة الصلاة لا يجوز ان تتعقد الصلاة في هذا الوقت - [00:08:06](#)

اذا بدأ الظل اذا بدأ الظل في الاتجاه الى الجهة الاخري ايسرا زيادة يعني مجرد ان يبدأ الظل هنا دخل وقت الظهر اذا اول وقت الظهر متى ميل الشمس عن وسط السماء. اذا كانت هناك حالة استواء - [00:08:33](#)

وبعد ذلك يعني بدأ هذا الميل هذا الميل هو من وقت صلاة الظهر. يعني نفس الميل يقع في الوقت ولذلك ولذلك ايها الاخوة قال هنا واول وقتها واول وقتها زوال - [00:08:56](#)

قيمين الشمس قال حيث كانت الشمس وسط السماء. فهي حالة الاستواء. وحيث مالت عنه لو قليلا فهو الزوال المتخذ عالمة شرعية وضعية لدخول الوقت والحديث هنا عن الحكم الوضعي الحكم الوضعي - [00:09:24](#)

مسألة اصولية مهمة الله عز وجل عندما كلف العباد ان يصلوا لم يتركهم سدى. كيف يصلى الانسان عند قنص واقيموا الصلاة. كيف اصلى؟ متى اصلى متى اقوم الى الصلاة هذه الاسئلة الله عز وجل - [00:09:56](#)

وضع علامات تعين الانسان على الاحتكام للامتناع للتکلیف الذي امر به اذا فعندنا حكم تکلیفی. الصلاة ما حكمها واجبة واقيموا الصلاة هذا الحكم كيف لي ان اهتدي الى تفیذه ليس هناك وحي خاص يخبرك انه في هذا الوقت ان تقوم الى الصلاة - [00:10:22](#)

فمن رحمة الله عز وجل انه احاط الحكم التکلیفی بحكم وضعی الحكم الوضعي هو علامات وضعها الله عز وجل تعین الانسان على القيام بما امره الله سبحانه وتعالی به وبناء عليه - [00:10:54](#)

يأتي الحكم الوضعي اذا رأيتم الشمس مالت يعني تجاوزت وقت الاستواء. الذي يمكن يعني عدة دقائق في حدود عشر دقائق. طبعا هو وقت لطيف جدا. ولكن حراسة له الا تتعقد فيه الصلاة يعطى هذا الوقت - [00:11:15](#)

فاذا زالت الشمس فهنا تعلق حكم الله عز وجل الذي اوجبه على العبد. الان هذا السبب الشباب ان الشمس مالت هذا سبب من خلاله ان خطابا شرعا يتوجه عليك يجب عليك الان ان تصلی. ماذا يسمى هذا - [00:11:37](#)

الحكم الوضعي هو حكم شرعي. لأن الله الذي حده ويسى حكما وضعيا. لماذا لأن الشريعة وضعته عالمة وضعته عالمة مثلما الحيضر وضعه الله عز وجل عالمة على منع الصلاة فدائما ايها الاخوة - [00:12:03](#)

الحكم التکلیفی محاط باحکام وضعیة بسبب وشرط ومانع. يعني الله عز وجل قال واتوا الزکاة. كيف لي ان اعطي الزکاة فيأتي

النص الشرعي ان حولان حول هذا سبب لكن هناك شرط وهو - 00:12:26

بلغ النصاب اذا هنا تبدأ عملية لا يتصور حكم تكليفي من غير حكم وضعى لذلك الاحكام الوضعية تحيط الاحكام التكليفية. فهي التي تعين بل الحكم الشرعي او التكليف الواحد له عدة احكام وضعية تعينه عليه. يعني مثلا - 00:12:48

الصلوة. هناك شروط وهي ستر العورة ودخول الوقت وما الى ذلك هناك سبب وهو الشمس. هناك مانع وهو الحيض. اذا عدة احكام وضعية تجتمع على الشخص الواحد حتى يعян على - 00:13:12

فهم مراد الله عز وجل. وهذه العلامات سهلة ميسرة اه متاحة لكل احد بما يتناسب مع امية الشريعة. الذي سبق الكلام عنه. من هنا ايها الاخوة لو سأنا ما الفرق بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي - 00:13:28

ما الفرق الوضعية كعلامة او جاء على ما؟ نعم طب لماذا لم يسمى حكما تكليفيا نعم. الانسان مم نعم يعني الان ايها الاخوة انت مكلف تكليفا شرعا ان تصلي الفجر - 00:13:49

وانت مكلف تكليفا شرعا ان تصلي الظهر هل انت مكلف تكليفا شرعا ان تجعل الشمس تميل هذا لا يقع في دائرة التكليف فهذا الحكم ليس تكليفيا. ارتبطت عبادتك به. من غير ان يجب عليك. انت اصلا لا علاقة لك بذلك - 00:14:27

المرأة ليست مكلفة ان تحيض. لكن اذا رأت الحيض تعلق الحكم من هنا ايها الاخوة الكرام نجد انه الحكم الوضعي هو من تتمة نعمة الله سبحانه وتعالى على الانسان. ولذلك هو الحكم الوضعي - 00:14:53

يعني في الغالب يكون اعم من الحكم التكليفي حتى ما كان بالامكان فعله. يعني مسألة الشمس الان لا طاقة لنا بها. هي يعني هي امر ليس في مقدور البشر. لكن هناك - 00:15:19

امور في مقدور البشر وجعلها الله عز وجل علامات ولا تجب عليك. فهي ليست حكما تكليفيا مثل الله عز وجل قال واتوا الزكاة بلوغ النصاب شرط بلوغ النصاب شرط حولان حول سبب - 00:15:34

هل يجب عليك ان تعمل حتى تكتسب مبلغا يبلغ نصابا لا يجب عليك ذلك لا يجب يعني لن تجد عالما يقول لك ويجب عليكم ان تعملوا حتى تصيروا اغنياء ومن ثم تقدموا الزكاة حتى - 00:15:56

دينكم وتكونون مسلمين من هذا. هذا الكلام لا يمكن ان يوجد فالانسان ليس مكلفا ان يوجد العلامة. لكن اذا من الله عز وجل على الانسان وصار غنيا وحاز النصاب. اذا هنا - 00:16:17

تعلق الحكم بهذه العلامة. لكن يمكن من جهة تربوية اخرى وليس من جهة فقهية ولا من جهة اصولية. ان نقول الاصل في لا ينبغي للمسلم ان يرضى بالفقر فيمكن ان يتقدم وان يعمل حتى يكمل دينه وحتى يقدم - 00:16:34

ويعين اخواننا لكن هذا اصبح نتكلم نحن عن موعظة تربوية بشكل خاص لذلك هنا قال فهو الزوال المتخذ عالمة شرعية وضعيةرأيتم ما معنى الان وضعية؟ وضعية لدخول الوقت. اذا حكم صلاة الظهر متعلق بالميل. وليس بالاستواء - 00:16:55

اما الاستواء فيتعلق به حكم وهو منع الصلاة. لان هذا الوقت من جملة اوقات النهي كما سيأتي الحديث عنها قال ميل الشمس عن وسط السماء لا بالنظر لنفس الامر بل لما يظهر لنا التكليف يتعلق بالظاهر لا بالواقع والا فان سرعة الشمس فائقة - 00:17:24

جدا كما لا يخفى. وجاء في موقع ناسا ان سرعة دوران الشمس حول مركز مجرة درب التبانة. ما يساوي متين واربعين كيلو تكريبا في الثانية يعني نحن نتكلم عن اربعين الف كيلو واربعمائة متر في الدقيقة - 00:17:52

مية واربعة واربعين الف كيلو في العشر دقائق التي هي موضع الكراهة لكن هذا في نفس الامر اما بالنسبة اليها فننتعامل بالظاهر ايها الاخوة قال ويعرف ذلك الميل ويعرف ذلك الميل بتحويل الظل الى جهة المشرق بعد تناهي قصره الذي هو غاية ارتفاع الشمس - 00:18:11

يعرف ذلك الميل هذا تعريف بعلامة دخول الوقت. وقد تقدم شرحه ونقرأه على عجل وتصويره من خلال عصا بعضا تقييمها في ارض مستوية فان ظلها من طلوع الشمس الى ما قبل الزوال - 00:18:40

يكون لجهة المغرب وكلما اقترب الزوال تناقص الظل حتى يتناهى في القصر ويقف بحيث لا يزيد ولا ينقص فهذا وقت الاستواء.

طبعا وقت الاستواء هو وقت يعني لا يحتاج الى عشر دقائق ولكن يعني يحتاج له ايها الاخوة - 00:19:03

فاما بدأ بالزيادة الى الجهة الاخرى فهذا علامة الزوال. وبه دخل وقت الظهر فتحصل ان وقت الظهر ما بعد الزوال مباشرة يعني بمجرد ان يبدأ الميل. يعني نفس الميل من من نفس وقت الظهر ايها الاخوة - 00:19:27

اما ظل نفس العصا الذي يكون لحظة الاستواء الى جهة الجنوب غالبا فسببه ان الشمس غير متعامدة على هذا المكان ويسمى بظل الاستواء. ويختلف مقداره باختلاف المكانة اصول ودرجة التعامل. والا فلو تعامت الشمس عليه - 00:19:48

لانعدم يعني لو ان الشمس تعامت بالضبط على هذا الشخص هل يبقى له ظل؟ لا يمكن ولذلك احيانا عندما تأتي درجة التعامد تجد هذا يتناقل في نشرات الاخبار يعني من سنين قريبة - 00:20:14

عندما تعامت الشمس على الكعبة وكانت آآ يعني طريقة سهلة لتحديد القبلة بدقة في مشارق الارض ومغاربها. لماذا؟ ما دام تعامت الان على الكعبة اذا ظل سيمضي في اتجاه فيستطيع الانسان ان يحدد لكن هذا كان في دقة محددة - 00:20:32

يعني في وقت يسير تعامت الشمس على الكعبة تماما وكما قلت يعني مثل هذا يتناقل في نشرات ويصبح انه قليل يعني في الجملة. نعم، قال ويعرف ذلك الميل بتحويل الظل. طبعا الاحسن اللي هو ان نقول بتحول كما في النسخة الاخرى - 00:20:56

بتحول الظل الى جهة المشرق بعد تناهي قصره الذي هو غاية ارتفاع الشمس غاية ارتفاع الشمس هذا هو وقت الاستواء وآخره اي وقت الظهر. الان هنا عارف عرفنا كيف نتعدد الله عز وجل بصلة الظهر بعد ان يدخل وقته. هذا الوقت اذا خلاصة الامر ان وقت الصلاة - 00:21:21

اذا زالت الشمس اذا مالت عند الاستواء كراهة. وعند الميل دخل الظهر واما اخر الوقت اذا صار ظل كل شيء مثله بعد اي غير ظل الزوال عندما نتكلم عن الظل الظل يخضع الى درجة القرب من الشمس او الضياء او السراج او اي شيء. فاذا اصبح ظل الشيء - 00:21:48

مثله تماما هنا ينتهي وقت الظهر. اي زيادة دخل العصر لكن هذا بالإضافة الى ظل الاستواء يعني نفترض هذا القلم او شاحن بقى منه مثلا عشرة سانتي ثم اصبح ظل الشيء - 00:22:26

مثلا لو جئنا الى عصا كان العصا هذه مترا كانت اذا اذا صارت مترا نعم اذا صارت مترا يضاف اليها العشرة سانتي او العشرين سانتي ظل الاستواء هنا انتهى وقت الظهر واي زيادة تكون قد تكلمنا عن الدخول في وقت - 00:22:50

العصر لذلك قال غير ظل الزوال اي الظل موجود وقت الزوال. والزوال الميل ليس له ظل لكن نتكلم نحن عن ظل الاستواء وقد تقدم بيانه والا فالزوال لا ظل له فالظل للشيء عنده لا له - 00:23:15

بالاضافة لادنى ملابسة. هذا مصطلح نحوى ان الاضافة لادنى ملابسة قد يضاف الشيء الى الشيء لادنى سبب بينهما ويسمون بذلك بالإضافة لادنى ملابسة. يعني كان تقول لرجل كنت قد اجتمعت معه بالامس في مكة. انتظري مكانك امس. هل هو - 00:23:37  
 كانوا هل هو يملكه فاضفت المكان اليه لمجرد اتفاق وجوده فيه. وليس المكان ملكا له ولا خاصا به. يعني نفترض ان آآ شابين ارادا السفر وقال احدهما الاخر هذه طائرتك - 00:24:00

هل هي طائرة له؟ او هذه سيارته او هذا مسجد انما الاتفاق انك صليت فيه او ان سفرك سيكون في هذه الاضافة هي لادنى ملابسة. ولذلك يتتساهم فيها الناس ولا ينتبهون - 00:24:19

اصلا يعني للفاظ الاختصاص والملكية قال والظل لغة الستر. تقول انا في ظل فلان اي في ستره. وليس الظل عدم الشمس كما قد يتوهم بل هو امر وجودي. هذه المسألة طويلة الذيل لكنها من مفردات مذهب الاشعة او جارية على مذهب الاشعة - 00:24:35

مذهب اهل الحديث ان الظل من اثر الشمس يظل النور وهذه المسألة كما قلت هي اه بجذورها تعرف في كتب العقيدة بل هو امر وجودي وهو خيال الشيء يخلقه الله عز وجل لنفع البدن وغيره كالتوفي به من المحر. والله عز وجل ينفعنا - 00:25:00

يعني بالظل وينفعنا بالشمس وكل هذا من النعم التي نحمد الله سبحانه وتعالى عليه. نعم والعصر اي صلاتنا وسميت بذلك المعاصرتها وقت الغروب واول وقتها الزيادة على غير المثل والعصر خمسة اوقات - 00:25:28

وقت الفضيلة وهو كانها اولا واول وأشار له المصنف بقوله وآخره وأشار له المصنف بقوله وفي الزواج الى غروب الشمس والرابع وقت جواز بلا كراهة. وهو من مصير الظل مثليين الى الاستغراق. والخامس وقت تحريم وهو تأثير - 00:25:48

الى ان يبقى من الوقت ما لا يسعها. نعم بدأ هنا ايضا بمعاصرة الحديث عن الوقت بدأ هنا وتنى بوقت العصر. قال والعصر اي صلاتها هنا انف الضمير مع تذكيره مع الظاهر. هناك قال الظاهر صلاتها. هنا عن العصر صلاتها - 00:26:18

اشارة الى جواز التذكير والتأنيث في كله قال وسميت بذلك لمعاصرتها وقت الغروب اي مقارنة هذا الوقت لوقت الغروب. تقول فلان عاصر فلانا اذا قارنه. ولكن المراد هنا المقاربة وليس - 00:26:40

مقارنة او المطابقة يعني مسألة المقارنة بين معاصرة الغروب ووقت العصر هناك مدة زمنية بينهما فالمعنى المقصود هنا المقاربة والاحسن هذا ان يقال انها سميت باسم وقتها. كما تقدم الاحسن في التسمية - 00:27:00

انها ترتبط بالاوقات وليس بامر خارجي وذلك لأن العصر في اللغة من معانيه العشي هذا من معاني العصر في اللغة كما في المعاجن وجاء في التنزيل الحكيم فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ولهم الحمد في السماوات والارض - 00:27:23

وحيث تظهر. هذه الاية جمعت الصلوات الخمس فسبحان الله حين تمسون المغرب والعشاء وحين تصبحون صلاة الصبح فجر ولهم الحمد في السماوات والارض وعشيا صلاة العصر وحين تظهرون صلاة الظهر - 00:27:49

اذا صلاة العشي العصر والاشارة لبقية الصلوات في الاية ظاهرة وقد تكلمت قال واول وقتها الزيادة على ظل المثل. اي زيادة مهما قلت تصبح من نفس وقت العصر بالإضافة الى ظل الاستواء - 00:28:10

ونفس الزيادة من وقت العصر على المعتمد ولابد من الزيادة وان قلت لأن خروج وقت الظهر لا يكاد يعرف الا اذا نحن مرتبطون بحركة الشمس واثرها فهي يعني مخلوق يعود على الناس بالاثر في عباداتهم ومواقيتهم واحوالهم ايها الاخوة - 00:28:30

قال وللعصر خمسة اوقات. طبعا بقي من الاوقات ثلاثة الضرورة والعدر والادراك. هذه المتعلقة بالموانع والاعذار كما في المحاضرة الماضية وهذا اول ذكر للاوقيات التفصيلية فنذكر عنده جملة الاوقات لنجيل عليها لأن الشارع لم يستوعب فضلا عن المصنف. فمرة يحمل العبارة كما سنرى - 00:28:57

ومرة يتسامح فيها ومرة يسكت واكتفي بذكر الوقت من غير بيان معناه. اتكاء على ما تجلى هنا طبعا هذا هو قانون الباب. وتم شرحه في المحاضرة الماضية. وهنا نسرده. الاول وقت فضيلة - 00:29:23

وسمى وهو بقدر اشتغاله بعد الاذان بما طلب لتلك الصلوة و فعلها و فعلها وهذا فيه ثواب زائد لاجل التعجيل المطلوب وهذا ظاهر الثاني وقت اختيار. وسمى بذلك لما فيه من الرجحان على ما بعده. ويستمر الى نفس الوقت. يعني هو وقت - 00:29:45

يختار ايقاع الصلوة فيه بالنسبة لما بعده بحيث لا تؤخر يعني هي مسألة رجحان. زيادة قوة لأننا اقرب الى وقت الفضيلة الثالث وقت جواز بلا كراهة الرابع وقت جواز بكراءه - 00:30:12

وهذا يستمر الى ان يبقى من الوقت ما يسعى. يعني يكره تأخير الصلوة الى هذا الوقت ليست الصلوة نفسها تصبح مكرهه. وانما يكره تأخير الصلوة الى هذا الوقت وقت حمرة - 00:30:35

هو تأخير الصلوة الى ان يبقى من الوقت ما لا يسعها وسمى بذلك لحرمة تأخير الصلوة اليه. واضح السادس وقت ضرورة وهذا ما يتعلق بالموانع والاعضاء. وهو اخر الوقت بحيث تزول الموانع عنده والباقي منه قدر - 00:30:53

تكبيرة الاحرام. كما لو انقطع دم الحيض قبل العصر. بما يسع طهر الصلوة وقد تكبيرا امرأة زال المانع جاءت تصلي بقى وقت يسير جدا. هذا وقت يعني ضرورة والسابع وقت الادراك بعكسه. يعني في وقت الضرورة كان هناك منع - 00:31:18

لكن في وقت الادراك حصل منع وطراً بعد ان لم يكن وهو الوقت الذي طرأت الموانع بعده بحيث يمضي من الوقت ما يسع الصلوة وظهورها. امرأة اذن الظهر او العصر - 00:31:45

كان بامكانها ان آتا توضأا وان تجهز نفسها للصلوة بعد عشر دقائق ربع ساعة واز بالحوض ينزل هنا ماذا يفعل؟ لا يجوز لها ان تصلي لكن الصلوة ارتبطت بها. تعلقت بذمتها. وقد ادركت الفرض وقد فهذا يسمى - 00:32:06

الادراك كما لو نزل الحيض بعد ربع ساعة من دخول الوقت فاذا انقضى المانع فاذا انقضى الحيض وتطهرت وجب القضاء لانها ادركت الصلاة يومئذ الثامن وقت العذر وهو وقت الصلاة التي لا تجمع مع ما بعدها - [00:32:26](#)

فلو انقطع الحيض قبل المغرب وجب العصر والظهر ولو لم يتسع الوقت لهما. اذا الاوقات في الجملة ثمانية تحصل ان اوقات الفضيلة والاختيار والجواز بلا كراهة ايه؟ تشتراك في اول الوقت تدخل معا - [00:32:50](#)

فاذا مضى وقت الاشتغال بأسباب الصلاة وفعلها خرج وقت الفضيلة واستمر وقت الاختيار الى ان يمضي نصف الوقت تقريبا فيخرج ويستمر وقت الجواز بلا كراهة فهذا الثالثة تشتراك مبدأ لا غاية - [00:33:12](#)

وهذا في جميع الصلوات الا في المغرب على القول الجديد فانها تشتراك مبدأ وغاية. الوقت في المغرب واحد كما سيأتي وفيه تفصيل واذا مضى الوقت ولم يتبقى الا ما يسع الصلاة - [00:33:31](#)

يعني متبق لصلاة المغرب خمس دقائق. ايقاع الصلاة هنا من الامر الجائز باعتبار الجزء كما تم تفصيله فاذا تبقى ما لا يسعها هذا الوقت هو وقت حرمة واذا تبقى ما يكفي لتكبيرة الاحرام فهذا وقت ضرورة. اذا نتكلم نحن عن ميزان - [00:33:47](#)

دقيق في التعامل مع الاوقات على ان صلاة الظهر وقت الجواز فيها واحد من تقييد بكراهة عدمها وصلاة الفجر لا وقت عنده فيها لانها لا تجمع غيره قال والثاني وقت - [00:34:16](#)

الاختيار تقدم انه سمي لما فيه من الرجحان على ما بعده. الان احنا نجاري عبارة المصنف. فهو وقت يختار ايقاف الصلاة فيه بالنسبة لما بعده بحيث لا تؤخر عنه قال والثاني وقت الاختيار وشار له المصنف بقوله واخره في الاختيار الى ظل المثلين - [00:34:35](#) ظل المثلين غير ظل الاستواء ان كان عنده ظل. والثالث وقت الجواز هنا قام بكراهة جاء في الحاشية اي وقت وقت يجوز وقاء الصلاة فيه لكن يكره تأخير الصلاة اليه - [00:35:02](#)

قرينة الكراهة حده الى غروب الشمس انظر تأملوا كلام المتن قال والثالث والذي بين الاقواس هو كلام المصنف صاحب المتن يعني ابو شجاع قال والثالث وقت الجواز طبعا في المتن والثالث وقت الجواز وشار له المصنف بقوله وفي الجواز الى غروب الشمس - [00:35:19](#)

ما دام جعل الغاية الى غروب الشمس اذا هذا يتكلم عن اي جواز عن الجواز بكراهة نعم قال وفي الجواز الى غروب الشمس هذه قرينة الكراهة انه حد الى غروب الشمس - [00:35:45](#)

وقوله طبعا الى غروب الشمس هنا في العبارة تسمح. يعني العلماء يتسعون في العبارة ويتسامحون بها. لان عندما الوقت الى غروب الشمس هل هذا الكلام يعني مجمل المفصل هذا الكلام مجمل لانه عندما نقول الجواز الى غروب الشمس عندنا بعض الاوقات المسكوت عنها مثل ماذا - [00:36:06](#)

يعني وقت الحرمة هذا ايضا الى غروب الشمس وقت الضرورة الى غروب الشمس الا ان يجعل على تقدير مضاف اي قرب غروب الشمس بحيث يبقى من الوقت ما يسعها. يعني عندما نقول الوقت يبقى الى غروب الشمس - [00:36:36](#)

والجواز الجواز بكراهة يبقى الى غروب الشمس ووقت الحرمة يبقى الى غروب الشمس. وقت الضرورة يبقى الى غروب الشمس لكن منه ما يسع تكبيرة ومنه ما يسع ركعة ومنه ما يسع الصلاة كلها. فكل هذا يعني اخر عشر دقائق تتوالى جملة من - [00:36:54](#) بشكل متتابع. ايها الاخوة ولذلك قال هنا وقت الجواز وفي الجواز الى غروب الشمس قالوا الا ان يجعل على تقدير مضاف اي قرب غروب الشمس لماذا قال هذا الكلام لماذا ذهب الى حدده بالقرب - [00:37:19](#)

حتى يبقى من الوقت ما يسع هذه الصلاة نعم قال والخامس وقت تحريم والرابع وقت جواز بلا كراهة وهو من مصير الظل مثلين الى الاصراء هو الاصل انا نأتي بوقت الكراهة اولا - [00:37:41](#)

ولا الجواز بغير كراهة الاصل ان نأتي الجواز بغير كراهة ثم نأتي الى الكراهة. طب لماذا خالف الشارع؟ لانه يلتزم بحركة المصنف يعني المصنف اتي بالجواز بكراهة - [00:38:07](#)

فهو مضطر ان يسايره وبعد ان يحلل وان يشرح ما يتعلق يكمل كان مقتضى الترتيب ان يقدم هذا على ما سبقه لتقديمه في الواقع. اذ

ان وقته ينتهي عند اصفار الشمس لا - 00:38:30

الى غروبها لكنه قدم ذلك لانه موجود في كلام المصلي فلما بين ما فيه كراهة تطرق منه الى ما لا كراهة فيه وهنا يتلخص لنا اياها الاخوة واوقات الفضيلة والاختيار والجواز بلا كراهة تبدأ معا - 00:38:48

ثم ينتهي وقت الفضيلة ويستمر وقت الاختيار الى ان يصير ظل الشيء مثليه. فيخرج ويستمر وقت الجواز بلا كراهة الى الاصفر وقت الجواز بکراهة حتى يبقى من الوقت ما يسعها - 00:39:11

عندما نتأمل اياها الاخوة يعني ساعتين من الزمان تدخل فيما ثمانية اوقات وكل وقت له حكم اول ما يتบรรد الى الذهن اذا كان الانسان يقظا ان الوقت درجات ومراتب وان المؤمنين - 00:39:30

درجات ومراتب هل الذي يصلى اول الوقت الذي يصلى اخره هل الذي يصلى في جماعة البيت الذي يصلى في جماعة المسجد هذه جماعة وذلك وتلك الجماعة هذه صلاة عصر واجبة وتلك الصلاة عصر واجبة - 00:39:56

ولكن هنا يعني سبحانه الله العظيم في الجنة جعل الله الناس على تفاوت المجاهدون وحدهم لهم مائة درجة اعد الله عز وجل للمجاهدين مائة درجة. لماذا؟ لانهم يتفاوتون فيما بينهم. الشهداء يتفاوتون - 00:40:18

فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره كل شيء يقع عند الله عز وجل بمكان ونضع الموازين القسط ليوم القيمة. فلا تظلم نفس شيئا. وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها وكفى بنا حاسبين - 00:40:40

بل ان الله عز وجل يعطي على الهم اذا هم بعمل صالح ولم يفعله فعند ذلك يعطيه الاجر وفي المقابل اذا هم بمعصية ولم يفعلها لا يوجد عقوبة يعني برحمة الله عز وجل ولكن - 00:41:02

يوجد غم يعني بعض العلماء كشيخ الاسلام يذكر اه تعقيبا على كلام اه سفيان الثوري عندما سئل عن هم لا يعرف سببه. انسان يشعر بهم وغم لكن من غير ان يعرف سببا معينا - 00:41:23

فقال هو رجل هم بذنب ولم يفعل فعوقب بهم في صدره ويقول شيخ الاسلام وهذا من جملة العقوبات ان الله عز وجل يعاقب بالغموم التي تسيطر على الصدور. ثم قال والذنوب لها عقوبة - 00:41:42

السر بالسر والعلانية بالعلانية بشيء في السر او اذنبت في السر فالعقوبة في السر. واذا حصل هذا في العلن فان العقوبة في العلن قال والرابع وقت جواز بلا كراهة وهو من مصير الظل مثليين الى اصفار. طبعا هذا غير ظل الاستواء. طبعا هنا - 00:42:03

يا اخوة الذي يتتأمل في كلام يعني الشارح يظن انه وقت الجواز بلا كراهة يبدأ من هنا. يعني من مصير ظل آآ الشيء مثليين. وهذا ليس مقصودا وقت الجوز يبدأ متى - 00:42:30

من البداية من وقت الفضيلة ولكن لعل المراد انه يكون منفردا عما تقدمه من هذا الموضع وهذا ظاهر يعني من لاحظ الصيام. والخامس وقت تحريم وهو تأخيرها الى ان يبقى من الوقت ما لا يسعها - 00:42:49

اي وقت يحرم التأخير اليه فاندفع السشكل بعضهم تسمية هذا الوقت بذلك مع ان ايقاع الصلاة فيه واجب. لحرمة اخراج عن وقتها. يعني قالوا كيف وقت حمرة والصلاه واجبه الصلاه في نفسها واجبه ولكن يحرم - 00:43:11

تأخيرها الى هذا الوقت نعم والمغرب وان صلاتنا وسميت بذلك وقت الغروب وقتها واحد ولا يضر بقاء شعاع بعدها ما يؤذن الشخص ويتوضا او يتيمم واقيموا الصلاه ويصلى خمس ركعات. قوله وبمقدار الى اخره - 00:43:28

في بعض نسخ المجد خرج وقتها. وهذا هو القول الجديد النووي ان وقتها يمتد الى مغيب الشفق الاحمر. نعم بدأ هنا يتكلم عن وقت صلاة المغرب قال والمغرب اي صلاته وسميت بذلك لفعلها وقت الغروب. المغرب في الاصل اسم لزمان الغروب. ثم - 00:43:59

سميت به الصلاة المخصوصة لفعله عقب الغروب. اذا العلاقة مجاورة في الزمان قال ووقتها واحد وهو غروب الشمس لا اختيار فيه زائد على وقت الفضيلة. فليس فيه وقت اختيار وجواز وهكذا فهي اوقات متراوحة في صلاة المغرب - 00:44:29

سؤال لماذا هذا يعود طبعا هذا على القول الجديد في المذهب والمفتى به القديم هذا يعود الى ان النبي عليه الصلاه والسلام عندما جاءه جبريل يعلمه الصلاه كان يصلى جاءه على يومين في اليوم الاول يصلى في اول الوقت وفي اليوم الثاني - 00:44:53

في اخر وقت وقال الوقت ما بينهما في صلاة المغرب صلى جبريل بالنبي عليه الصلاة والسلام في اليومين في نفس الوقت فمن هنا اخذوا قالوا صلاة المغرب ليس لها الا وقت واحد. يؤذن - [00:45:11](#)

يأخذ بباب الصلاة من وضوء وطهارة ولبس للثياب. ويصلی وانتهى الوقت ويصبح الوقت بعد هذا الى العشاء بمنزلة الوقت بين طلوع الشمس والظهر هذه يعني فكرة وقت صلاة المغرب قال لان جبريل عليه السلام صلاها في اليومين في وقت واحد بخلاف غيرها وهذا مرجوح والراجح انها كغيرها - [00:45:29](#)

قال وهو غروب الشمس اي بجميع قرصها. ولا يضر بقاء شعاع بعده. وبمقدار ما يؤذن الشخص ويتوضاً الضوء او يتيم ويستر العورة ويقيم الصلاة ويصلی خمس ركعات يعني يلخص هذا الكلام كله في الاشتغال - [00:46:00](#)

أسباب الصلاة هذا اشارة الى ان المراد اعتبار وقت المذكورات وان لم يفعلها الشخص يعني هنا اريد ان اسأل هل الاوقات المتعلقة بالناس جميعاً؟ ام بكل انسان بحسبه بالناس جميعاً ان الاشخاص لا يمكن ان تتضبّط اموره. يعني انسان معه ضوء. هل نقول اول ما يؤذن يصلی ثم ينتهي الوقت - [00:46:21](#)

لا ليس المقصود ذلك لانه في المقابل قد تجد انساناً يطيل ويطيل فقد يخرج الوقت عنه لاي عذر من الاعضاء قال وبمقدار الى اخره اشارة الى ان المراد اعتبار وقت المذكورات وان لم يفعلها الشخص - [00:46:50](#)

بان فعل ما يلزم منها قبل الوقت كالوضوء او لم يحتاج اليك قضاء حاجة واكل وشرب ويعني كان الى عهد قريب بعض الناس من الجهل يعتبر ان من طقوس الوضوء ان يقضي الحاجة. وان يستنجي وهذا لا يلزم - [00:47:13](#)  
فاما احتاج الانسان ان يقضي حاجته قضى واستنجي. واما لم يحتاج ذلك فهذا لا يلزم فيتوضاً مباشرة كقضاء حاجة واكل وشرب. انسان والله جاء او كان صائماً ويريد ان يفطر. ومقدار طلب للماء واجتهاد في القبلة - [00:47:33](#)

هذه الاسباب هي مما يحتاج اليه. ولذلك مما تعتبر هنا لحظة الحاجة اليها. او لم تطلب منك الاذن للمرأة فانه لا ينذر لها ولكن ينذر لها اجابته فناسبها رعاية وقته. اذا الاصل ان هناك وقتاً عاماً - [00:47:52](#)

نعم لكن هنا قال وبمقدار ما يؤذن الشخص. كلمة يؤذن عبر بالتعبير المناسب للرجال طب ماذا بالنسبة للمرأة؟ هل المرأة تؤذن المرأة تجيب. نعم ولذلك قال لو قال الاذان لكان اولى لان كلامه لا يشمل الانثى. اذ لا يسن لها ذلك. لكن الاذان وان لم يسلها الا انها - [00:48:18](#)

تردد خلفه فناسبها رعاية وقته. نعم قال وبمقدار ما يؤذن الشخص ويتوضاً او يتيم ويستر العورة. هنا لو قال يلبس الثياب لكان اولى. لانه ليس الامر مقتضراً على لبس او ستر العورة وانما يعني اللبس الكامل ليشمل ما يستر به سائر البدن ولو للتجمّل - [00:48:44](#)

قال ويستر العورة ولو قال ويلبس الثياب لكان اولى ليشمل ما يستر به سائر بدنه ولو للتجمّل فالمدار في هذا وغيره على كمال التهيؤ للصلاة بما يحتاج اليه. الله عز وجل يقول يابني ادم خذوا زينتكم عندكم - [00:49:12](#)

مسجد قال ويقيم الصلاة اي بقدر ذلك وان صلی بغير اقامة ويصلی خمسة ركعات وقوله وبمقدار الى اخره ساقط في بعض نسخ المتن فاما انقضى المقدار المذكور خرج وقتها اه على هذا الوقت الجديد ايها الاخوة على المذهب الجديد - [00:49:33](#)  
اه عند ذلك تصير قضاء وان لم يدخل وقت العشاء. يعني كالذى يصلى الفجر بعد طلوع الشمس. ولم يأتي وقت الظهر لكن الان تسجل قضاء وصار الوقت الى العشاء بمنزلة الوقت الذي بين طلوع الشمس والظهر - [00:50:05](#)

قال وهذا هو القول الجديد وهذا هو القول الجديد في المذهب لكنه ضعيف ورجحه النووي ان القديم مرجحه النووي ان وقتها يمتد الى مغيب الشفق الاحمر. القديم هو المعتمد وهذه من المسائل - [00:50:22](#)

المعدودة التي عليها التعویل بناء على المذهب القديم. والحق انه قول جديد. هناك بعض العلماء تتبعوا وهذه المسائل فاوجد فيها قوله جديداً. الامام الشافعي عندما جاء الى هذه المسألة وقرر ان المغرب له وقت - [00:50:43](#)

واحد طرح الحديث الذي بين ايديينا. وقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق. فقال لو صح هذا الحديث لقلت به قدر الله عز وجل ان

يمتد الزمان ويأتي الامام مسلم لان الامام الشافعي سابق - 00:51:03

على الامام مسلم السنة التي ولد فيها مسلم هي التي مات فيها الشافعي وعند ذلك صح الحديث اما وقد علقه على الصحة فقد جزم  
لك انه لا يوجد مانع اخر. لا يوجد تعوييل على شيء اخر. فلم يبق هنالك - 00:51:26

ممدودة من اتباع النص فصار هذا قوله جديداً بهذا التعليق من الامام الشافعي. ووقد صلاة المغرب ما لم يغب شفق ايها الاخوة قوله  
يمتد الى مغيب الشفق الاحمر اي الى تمام مغيبه والاحمر للايضاح. الشفق اذا اطلق - 00:51:45

اذا اطلق فالمراد الاحمر هنالك شفق ابيض وهنالك شفق اصفر لانه المنصرف اليه لغة عند الاطلاق. قال الامام الاسناوي ولهذا لم يقع  
التعرض له في اكثر الاحاديث. يعني انظر الحديث - 00:52:11

ما لم يغب الشفق. ليس هنالك انه الشفق الاحمر. مع ان هنالك اكثر من شفق لانه هذا هو يعني المشتهر والذي اه تتصرف اليه الدلالة في  
الاستعمال العربي. وخرج به الشفق الاصفر والابيض - 00:52:26

يمتد وقت المغرب الى مغيبهما على ان مذهب ابي حنيفة ان الوقت الى مغيب الشفق الابيض بعد الاحمر استحضروا المشهد عندما  
يؤذن المغرب يكون هنالك شفق احمر في الافق هذا لا يزول بسرعة - 00:52:43

فيبقى موجوداً في الافق ولا سيما في القرى التي تبتعد عن ضياء المدن فاذا انتهى الشفق الاحمر دخل العشاء بعد الشفق الاحمر هنالك  
شفق ابيض ابى حنيفة يقول ان وقت العشاء يدخل بدخول او بمغيب الشفق الابيض - 00:53:10

وليس الاحمر وهو البياض الذي يظهر في جو السماء بعد ذهاب الحمرة التي هي من اثار الشمس والفرق بين الشفقين يقدر بثلاث  
درجات وهي تعدل اثنتي عشرة دقيقة ولذلك يستحب بعض العلماء مراعاة الخلاف بتأخير - 00:53:36

الى هذا الحد يعني احنا اليوم اغلب المساجد تصلي العشاء على عشر دقائق. لو ان انساناً ازداد دققيقتين زاد دققيقتين. لعند ذلك كانت  
الصلوة تعقد بعد مغيب الشفق الابيض. لكن الدلة - 00:53:56

التي تثبت هذا المذهب عند الجمهور قوية ايها الاخوة نعم والعشاء بكسر العين وسمى الصلاة بذلك واول وقتنا اذا غاب الشفق  
الاحمر واما البلد الذي لا يغيب فيه الشفاف وقت العشاء في حق اهله ان يمضي بعد غروب زمن يغيب فيه شفق اقرب البلد - 00:54:16

ولها وقتان احدهما وقت اختيار. وأشار له المصنف بقوله واكثره يمتد في الاختيار الى ثلث الليل والثاني وقت جوازي وأشار له بقوله  
وفي الجواز الى طلوع الفجر الثاني اي صادق - 00:54:46

وهو المنتشر ضوءه معتبراً بالافق اما الفجر الثاني فيطلع قبل ذلك لا معتبراً بل مستطينا ذاهباً في السماء ثم يزول وتعقبه ظلمة ولا  
يتعلق به حكم وذكر الشيخ ابو حامد ان للعشاء وقت فراغه - 00:55:05

وهو ما بين الكفرتين قال هنا والعشاء بكسر العين ممدود اسم لاول الظلام وسميت الصلاة بذلك لفعلها فيه واول وقتها اذا غاب الشفق  
الاحمر وقد تكلمنا عن ذلك. واما البلد الذي لا يغيب فيه الشفاف - 00:55:27

الله عز وجل جعل غياب الشفق علامة على دخول وقت العشاء طب اذا لم يغب الشفاف بقيت الحمرة في الافق ماذا نفعل؟ العلامة  
الشرعية لم تعد تؤدي بيان الوقت بالتحديد - 00:55:58

قال هنا فوقت العشاء في حق اهله ان يمضي بعد الغروب زمن يغيب فيه شفق اقرب البلد اليهم اذا واما البلد الذي لا يغيب فيه  
الشفق اي حتى يطلع الفجر بعض البلد يبقى الشفق الاحمر الى الفجر - 00:56:20

او قريب منه فيغيب حينئذ. طب الان ماذا نفعل؟ فتقدير الوقت عندهم بغيرهم. لماذا ايها الاخوة لان الشفق علامة على دخول  
الوقت اذا كان الشفق بحالة يخلو من الانضباط في الوقت المعروف لم يصح ان يكون علامة على - 00:56:45

احكام الشرعية. اذا صارت العلامة مضطربة فماذا نفعل عند ذلك؟ يعني الم نقل ان الحكم الوضعي انما جاء تيسيراً للمكلف على اداء  
الاحكام تكليفة الان الحكم الوضعي بات يشكل اضطراباً - 00:57:08

لأنه اختل في هذه الصورة. فما العمل عندئذ عندئذ يعتمدون شفق اقرب البلد اليهم. خروجاً من حالة الاضطراب لكن مما سجل في

واقعنا اليوم حالة غريبة. انه نفس البلد تأتي العالمة في اشهر وتغيب في اشهر. ومثله ما لو كان لا يغيب اشهر الصيف فقط. ضعوا

كلمة لا - 00:57:30

هنا عندكم ومثله ما لو كان لا يغيب اشهر الصيف فقط كما يجري الان في بلجيكا وبعض دول شمال اوروبا. ما الذي يجري هناك؟ في  
اشهر الصيف يبقى الشفق الى الفجر - 00:58:02

وفي بقية فصول السنة يمضي على بابه طب ما الحل هنا لا يعتمدون سفر اقرب البلاد بل يعتمدون نفس الشفق عندهم في بقية  
الشهور من باب القياس عليه فيعتمدون وقت بقية شهور السنة عندهم ورعاية الغالب معتبر في الشريعة. والنادر لا حكم له. يعني  
الاصل في الشريعة ان يغلب الكبير - 00:58:20

- كثير على القليل وعند ذلك يمضي ايها الاخوة قال ولها وقتان. نقف عند هذا القدر باذن الله. بارك الله فيكم والحمد لله رب العالمين

00:58:47